

## قرار مجلس مدينة حلب رقم 59 لعام 1984

ان مجلس مدينة حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية رقم /15/ تاريخ 11/5/1971 ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم /2297/ تاريخ 28/9/1971 وتعديلاتهما

وقرار مجلس المدينة المنفذ في جلسته المنعقدة بتاريخ 21/2/1983

وعلى موافقة أعضائها بالاجماع في جلسته المنعقدة بتاريخ 5/6/1983 من دورته العادية

يقرر ما يلي:

- 1- تنزيل فضلتي الطريق الواقعتين امام العقار الموصوف بالمحضر رقم /8205/ من المنطقة العقارية التاسعة من الأملاك العامة الى أملاك الوحدة الإدارية الخاصة (مجلس مدينة حلب) وبالبالغ مساحتهما التقريبية /100م<sup>2</sup> و /152م<sup>2</sup>
- 2- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس مدينة حلب ويبلغ من يلزم تنفيذه